

وزارة التضامن الاجتماعى

قرار رقم ٩٣٠ لسنة ٢٠٢٥

صادر بتاريخ ٢٠٢٥/١١/٢

وزيرة التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧١ لسنة ١٩٦٢ بشأن التركات الشاغرة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٣٧ لسنة ١٩٧٧ بضم الإدارة العامة لبيت المال إلى الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بشأن تنظيم وزارة التضامن الاجتماعى ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بشأن تشكيل الحكومة ؛
وعلى المادة (٩٧٠) من القانون المدنى المعدلة بالقانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٧٠ ؛
وعلى كتاب الإدارة العامة للعقارات لقطاع الشئون القانونية رقم (٢٢٦)

فى ٢٠٢٥/١٠/٥ ؛

وعلى مذكرة قطاع الشئون القانونية بالهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى المؤرخة فى ٢٠٢٥/١١/٢ بشأن التعدى الواقع على شقة ومحل بالعقار رقم (٥) شارع مصر والسودان - الوايلى - محافظة القاهرة ؛

وعلى قائمة الإشهار رقم ٤٢٨٧ لسنة ١٩٦٩ شهر عقارى القاهرة ؛

قرر:**(المادة الأولى)**

يزال بالقوة الجبرية التعدى الواقع من :

- ١ - السيد / محمد محمود كامل والغير على المحل الكائن بالدور الأرضى بالعقار رقم (٥) شارع مصر والسودان - الوايلى - محافظة القاهرة .
- ٢ - السيد / نادى ناثان منقريوس والغير على الشقة الكائنة بالدور الأول بالعقار رقم (٥) شارع مصر والسودان - الوايلى - محافظة القاهرة والعقار مشهر لصالح الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى بموجب قائمة الإشهار رقم ٤٢٨٧ لسنة ١٩٦٩ شهر عقارى القاهرة والمبين الحدود والمعالم والأوصاف بقائمة الشهر رقم ٤٢٨٧ لسنة ١٩٦٩ شهر عقارى القاهرة وتسليم المحل والشقة للهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى خالين من الأشخاص والشواغل .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

وزيرة التضامن الاجتماعى

دكتورة/ مايا مرسى

